



Distr.: General  
23 November 2009  
Arabic  
Original: English

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



## الفريق العامل المخصص المعني بالعمل بالالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو الدورة السابعة

كوبنهاغن، ٧-١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

البند ٢ (ب) من جدول الأعمال

مسائل تنظيمية

تنظيم أعمال الدورة

## مذكرة سيناريوهات بشأن الدورة السابعة المستأنفة

مذكرة مقدمة من الرئيس\*

### أولاً - مقدمة

١- اتفق الفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو (فريق الالتزامات الإضافية) على أن تكون مهمته الرئيسية لعام ٢٠٠٩ هي تقديم نتائج عمله إلى الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (يشار إليه فيما بعد باجتماع الأطراف) من أجل اعتمادها<sup>(١)</sup>.

٢- وسيعقد فريق الالتزامات الإضافية دورته العاشرة في كوبنهاغن، الدانمرك، في الفترة من ٧ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، ويوافق ذلك انعقاد الدورة الخامسة لاجتماع الأطراف. وسيكون هدف الدورة الرئيسي هو التوصل إلى نتائج جوهرية بشأن النظر في التزامات الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالنسبة إلى الفترات اللاحقة،

\* قدمت هذه الوثيقة بعد الموعد المحدد لتقدمها بسبب قصر المدة الفاصلة بين الدورتين التاسعة والعاشرة للفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو.

(١) FCCC/AWG/2007/5، الفقرة ٢٢ (ج).

عملاً بالفقرة ٩ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو، وإحالتها إلى اجتماع الأطراف بقصد اتخاذ المزيد من الإجراءات.

٣- وكجزء من برنامج عمل فريق الالتزامات الإضافية لعام ٢٠٠٩، الذي جرى تحديده في الدورة السادسة المستأنفة، اتفق الفريق على أن يسعى إلى النظر في المسائل ذات الصلة بالقواعد والطرائق المتبعة لإدخال تحسينات ممكنة فيما يتعلق بالبند ٣ و٤ و٥ من جدول أعمال دورته السادسة، فضلاً عن النظر في مشروع نص البند ٧ من جدول الأعمال وأية مشاريع مقررات أو مشاريع تعديلات<sup>(١)</sup>. ويرد فيما يلي نص بنود جدول الأعمال هذه:

(أ) البند ٣: تحليل سبل بلوغ أهداف خفض الانبعاثات وتحديد طرق زيادة فعاليتها ومساهمتها في التنمية المستدامة؛

(ب) البند ٤: النظر في المسائل المنهجية ذات الصلة؛

(ج) البند ٥: النظر في المعلومات المتعلقة بالنتائج البيئية والاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك الآثار التبعية، التي يمكن أن تترتب على الأدوات والسياسات والتدابير والمنهجيات المتاحة للأطراف المدرجة في المرفق الأول (يشار إليها فيما يلي بعبارة "الآثار الممكنة").

٤- وكان من المتوقع أن يعتمد فريق الالتزامات الإضافية في دورته السابعة والثامنة استنتاجات بشأن حجم التخفيضات الذي يتعين أن تحققه إجمالاً الأطراف المدرجة في المرفق الأول، فضلاً عن إسهام هذه الأطراف، بشكل فردي أو جماعي، في حجم التخفيضات. ومع ذلك، وبالرغم من الجهود الكبيرة التي بُذلت، بما في ذلك خلال الدورة التاسعة، فإن هذه المسائل لا تزال معلقة وينبغي لذلك أن تحظى بالأولوية خلال الدورة العاشرة.

٥- يتضمن جدول الأعمال المؤقت للدورة بندين موضوعيين، هما البند ٣ "النظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو"، والبند ٤ "تقرير الفريق العامل المخصص المعني بالالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو، المقدم إلى الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو". وسينظر في جميع المسائل المحددة في الفقرتين ٣ و٤ أعلاه في إطار البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت. وأضيف البند ٤ إلى جدول الأعمال المؤقت من أجل إعداد تقرير بشأن نتائج عمل فريق الالتزامات الإضافية التي تقدم إلى اجتماع الأطراف من أجل اتخاذ إجراءات إضافية.

٦- وترد فيما يلي الترتيبات المتفق عليها لعقد جلستين عامتين:

(أ) جلسة عامة افتتاحية، مقررة يوم الاثنين الموافق ٧ كانون الأول/ديسمبر، لافتتاح الدورة، وإقرار جدول الأعمال، والاتفاق على تنظيم أعمال الدورة والاستماع إلى البيانات الافتتاحية التي ستُدلي بها مجموعات الأطراف. وخلال هذه الجلسة العامة، سيقدم الرئيس ما يتم إعداده من وثائق من أجل الدورة؛

(٢) FCCCP/KP/AWG/2008/8، الفقرة ٦٠(د).

- (ب) جلسة عامة ختامية، مقررة يوم الثلاثاء ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، وسيقوم فريق الالتزامات الإضافية خلالها باعتماد تقريره الذي سيقدم إلى اجتماع الأطراف.
- ٧- وقد يدعو الرئيس إلى عقد جلسة عامة في الفترة بين ٧ و١٥ كانون الأول/ديسمبر، إذا لزم الأمر.
- ٨- ومثلما أُنقِص عليه في الدورة التاسعة المستأنفة، فإن ترتيبات تنظيم أعمال تلك الدورة ستنتطبق على الدورة العاشرة. وستشكل أفرقة اتصال تُعنى بالمسائل التالية، مع مراعاة توزيع الوقت المتفق عليه لكل فريق خلال الدورة التاسعة المستأنفة:
- (أ) حجم تخفيضات الانبعاثات الذي يتعين أن تحققه إجمالاً الأطراف المدرجة في المرفق الأول، فضلاً عن إسهام هذه الأطراف في حجم التخفيضات؛
- (ب) مسائل أخرى؛
- (ج) الآثار الممكنة؛
- (د) المسائل القانونية.
- ٩- وفريق الاتصال المشار إليه في الفقرة ٨ (أ) أعلاه سيحظى بالأولوية فيما يتعلق بتوزيع الوقت. ومثلما أُنقِص عليه خلال الدورة التاسعة المستأنفة، فإن المناقشات المتعلقة باستخدام الأراضي وتغيير استخدام الأراضي والحراجة ستُعقد، ما أمكن، بالتوازي مع جلسات هذا الفريق.
- ١٠- ويود الرئيس أن يقترح أن تركز جميع فرق الاتصال عملها في إعداد مشاريع مقررات أو مشاريع تعديلات، حسب الاقتضاء، بشأن المواضيع التي تقوم بالنظر فيها. وينبغي لها الانتهاء من إعداد هذه المشاريع قبل نهاية الأسبوع الأول، أي يوم السبت ١٢ كانون الأول/ديسمبر. وإذا لم تتمكن الأفرقة من ذلك، فينبغي لها أن تقوم بإعداد مسودات نصوص تتضمن خيارات محدودة بغية تيسير الإجراءات الإضافية التي يتخذها اجتماع الأطراف.
- ١١- ويتوقع الرئيس أن يتمكن الفريق المشار إليه في الفقرة ٨ (أ) أعلاه من إعداد مشروع نص يتعلق بتعديل بروتوكول كيوتو، وذلك عملاً بالفقرة ٩ من المادة ٣ منه التي تحدد مقدار خفض الانبعاثات أو الحد منها لكل واحد من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالنسبة للفترة بعد عام ٢٠١٢.
- ١٢- وقد تود الأطراف الإشارة إلى أن الفريق ينبغي أن يوافق على التقرير المتعلق بنتائج عمل فريق الالتزامات الإضافية. ويود الرئيس أن يقترح إنشاء أفرقة اتصال في إطار البند ٤ من جدول الأعمال بغية تجهيز نتائج عمل فريق الالتزامات الإضافية. ويرى الرئيس ضرورة أن يعمل فريق الالتزامات الإضافية كفريق واحد بغية استكمال العمل والاتفاق على كيفية

إرسال النتائج إلى اجتماع الأطراف. واقترح أن يُعقد اجتماع هذا الفريق في نهاية الأسبوع الأول لتمكين أفرقة الاتصال الأخرى من استكمال عملها وتقديم مساهماتها في التقرير المزمع تقديمه إلى اجتماع الأطراف.

١٣ - بناءً على طلب تقدم به فريق الالتزامات الإضافية في دورته الثامنة، قام رئيس الفريق بإعداد الوثائق المطلوبة لتيسير المفاوضات بين الأطراف<sup>(٣)</sup>. وهي تشمل ما يلي:

(أ) وثيقة أصلية نُفّحت ثلاث مرات وصدرت بوصفها الوثيقة

؛FCCC/KP/AWG/2009/10/Rev.3

(ب) الإضافات الأربع التالية:

'١' تتضمن الإضافة ١ تعديلات مقترح إدخالها على بروتوكول كيوتو عملاً بالفقرة ٩ من المادة ٣. وقد نُفّحت هذه الإضافة مرتين وصدرت بوصفها الوثيقة ؛FCCC/KP/AWG/2009/10/Add.1/Rev.2

'٢' تتضمن الإضافة ٢ تعديلات أخرى مقترح إدخالها على بروتوكول كيوتو. وقد صدرت بوصفها الوثيقة ؛FCCC/KP/AWG/2009/10/Add.2

'٣' تتضمن الإضافة ٣ تجميعاً للمقترحات المتعلقة بعناصر مشاريع المقررات الخاصة بقضايا أخرى محددة في الفقرة ٤٩ (ج) من الوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/8. وقد نُفّحت هذه الإضافة ثلاث مرات وصدرت بوصفها الوثيقة ؛FCCC/KP/AWG/2009/10/Add.3/Rev.3

'٤' تتضمن الإضافة ٤ تجميعاً للمقترحات التي قدمتها الأطراف بخصوص الأرقام الإجمالية والفردية للأطراف المدرجة في المرفق الأول. وقد نُفّحت هذه الإضافة مرتين وصدرت بوصفها الوثيقة ؛FCCC/KP/AWG/2009/10/Add.4/Rev.2

١٤ - وأعد الرئيس تنقيحاً للوثيقة المتعلقة بالتبعات الممكنة. وسوف تصدر على أنها الوثيقة ؛FCCC/KP/AWG/2009/12/Rev.2

١٥ - ويود الرئيس تذكير أعضاء الوفود بأن الوثائق المشار إليها في الفقرة ١٣ أعلاه قد أُعدت بغرض تيسير المفاوضات. وهذه الوثائق:

(أ) ستعبر عن اقتراحات الأطراف وآرائها ومناقشاتها بطريقة شاملة؛

(ب) لا تصدر أحكاماً مسبقة على مضمون نتائج المفاوضات المضطلع بها في

سياق فريق الالتزامات الإضافية استجابة للمقرر ١/م أ-١؛

(٣) FCCC/KP/AWG/2009/9، الفقرة ١٩.

(ج) لا تعكس وجود توافق آراء فيما بين الأطراف بشأن المحتويات المحتملة لنتائج أعمال فريق الالتزامات الإضافية أو بشأن شكلها أو هيكلها واعتمادها فيما بعد من جانب اجتماع الأطراف في دورته الخامسة؛

(د) لا تشكل نصاً لتعديلات مقترحة على بروتوكول كيوتو يتعين على الأمانة إبلاغ الأطراف به وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٢٠ أو الفقرة ٣ من المادة ٢١ من البروتوكول.

---